

في أصل الوضع لأن العقلاء لم يكونوا عوليين لأن ما يكون على الأرض
 خلق لإجلهم لقوله تعالى خلق لكم ما في الأرض جميعاً. إجماعنا هذا
 فنقول أما صورة قوله لا ما اعتقن فإن امرأة اعتقت عبدها ثم مات
 المعتق وترك معتقته هذه فولأوه لها توث ماله عصويته. وأما
 صورة قوله عم او اعتق من اعتق فلوات هذا المعتق اشتري عبداً
 فاعتقه ثم مات المعتق الثاني بعد موت المعتق الأول وترك منفقة
 منفقة هذه فولأوه لها توث ماله عصوية أيضاً وأما صورة
 قوله عليه الصلوة والسلام أوكا تبين فإن امرأة كانت عبدها فادى
 بدل الكفاية ثم مات المكاتب وترك مكاتبته هذه فولأوه لها
 توث ماله عصوية وأما صورة قوله عليه الصلوة والسلام أوكا تبين
 من كاتبت فلوات هذا المكاتب بعد ما ادبى بدل الكفاية اشتري عبداً
 أوكا تبين ثم مات المكاتب الثاني بعد موت المكاتب الأول وترك
 مكاتبته مكاتبته هذه فولأوه لها توث ماله عصوية أيضاً
 وأما صورة قوله عليه الصلوة والسلام أودرت فإن امرأة دبرت
 عبدها ثم دبرت نفوساً بآبائه تبعاً من ترك ذلك ولحقت بدار الحرب
 وقضى القايض يلحقها فعتق مديرتها ثم جاءت تلك المرأة إلى دار
 الإسلام نادمة وسلمة ثم مات المديرة وترك مديرتها هذه
 فولأوه لها توث ماله عصوية. وأما قوله عليه الصلوة والسلام
 أودرت من دبرت فلوات هذا المديرة بعد ما اعتق بقضاء القايض

بلحاق

بلحاق مديرتها اشتري عبداً فدبرته ثم مات المديرة الأول ثم جاءت
 تلك المرأة إلى دار الإسلام نادمة وسلمة ثم مات المديرة الثاني
 وترك مديرتها مديرة فولأوه لها توث ماله عصوية أيضاً.
 وكذا الحكم لو لم يحج تلك المرأة من دار الحرب بعد ما صح إسلامها
 فيها ثم مات مديرتها أو مديرتها في دار الإسلام لأن بقيان
 الدار لا يوثق في حق المسلمين **وصورة أخرى** في القديرة امرأة قالت
 لعبدها إن متت فانت حر ثم ماتت تلك المرأة وعتق مديرتها ثم مات
 المديرة في ساعته وترك شيئاً يجعل منه لغير المرأة ويهضم ديونها
 وتنفذ وصاياها منه لأن الولاء يثبت لها فنزلت ماله من جهة
 الولاء وهو الصريح في حاجتها في هذه الحالة كما كان لها ذلك في
 حالة الجبوة كذا ذكره جديع الدين وهذا ليس بسيد لأنه لا يورث
 منه توريث الميت من الحي وهو غير جائز. وأما قوله عليه الصلوة والسلام
 أودرت لولا معتقهن فإن امرأة زوجت معتقة غيرها من عبدها
 فولد بينهما ولد فدان الولد ثبتت نسيه من العبد وهو محرر تبعاً
 للام وولاء الولد لولائه وإن تلك المرأة اعففت هذا العبد محرراً
 بانحائها أباه وولده أبي نفسه ثم من نسيه إلى ولاته فلوماته
 المعتق ثم مات ولده وترك معتقته أبيه فولأوه انتقل من مولى
 أمه إلى ولاته أبيه وهي المرأة التي اعففت أباها فنزلت ماله عصوية
 وأما صورة قوله عليه الصلوة والسلام أودرت من دبرت فلوات